من اطلاقه على الخاص بخصوصه فيكون مجازا وقد تعاهم قال فاما ان يكون
المثل مضافا الى الشيء مستعملا في ذات الشيء اقول قوله مضافا حال من
المثل والمراد بالشيء الضمير والمعنى اما ان يكون المثل حال كونه مضافا الى الضمير
مستعملا فيما دل عليه الضمير ليكون المعنى ليس كمثله شيء ثم قال وجهة التعبير
به مع ما يقال من ان الله راجح تنقا في مثل المثل انما هو على تقدير ثبوت المثل وهو
ممنوع اقول اي بما ذكران الظاهر المتبادر من تلك العبارة ثبوت المثل ولا وجه
لمنعه كما للقائل ان يعود ويقول لا نسلم ان الظاهر المتبادر منها ذلك
فان المتبادر من قولنا ليس شيء مثل زيد ليس احد يشبهه لان لزيد مثلا و
هو ظاهر عند الاوساط ثم قال نعم لو قيل يلزم من الكلام قضية تنقا فطعا و
اثبات المثل ظاهرا فوجه عليه ما ذكروه يجاب فيما سبق اقول يعني لو قيل
في توجيه التناقض يلزم من الكلام قضية تنقا قطعا لانه مثل منافه وهو منفي قطعا
واثبات المثل ظاهرا فما سبق مع ان المراد نفي المثل مع ثبوت ذاته وهنا تنقضان
فوجه عليه ما ذكر من ان الله راجح تنقا في مثل المثل على تقدير ثبوت المثل وهو
ممنوع وجه يجاب بما سبق في قوله لا نسلم كونه تنقا الخ ثم قال وفيه بحث
ان التناقض في المفهوم وهنا لان ثبوت مثل الشيء من حيث هو مثل له يستلزم
ثبوته فيلزم نفي ذاته تنقا مع اثباته فتامل اقول وجه كونه تنقا ان
مثل الشيء ح يكون ملزوما لذات الشيء وثبوت الملزوم يستلزم ثبوت اللازم
واما انتفاؤه فلا يستلزم انتفاء اللازم بل الامر بالعكس [illegible]
وهذا هو النتيجة للتامل الصادق قال المحقق وفي الحديث قولهم [illegible] يجمع
الناس من قرات الناقة ومنه القرآن غلط في المعنى والاشتقاق لان يجمع
الناس غلبهم وللقرية ياء وللقرآن همزة اقول لا غلط اصلا لان
مراد القوم جمعهم القرية تسمى قرات الناقة اشتقاقا منه بمعنى تناسبهما في المعنى
والحروف على ترتيبها كما في تلم وثلث وسيأتي عن قريب ان شاء الله تنقا قال

لحقق

الحقق لكن لا يخفى ان التنويع بين المراد الكلام العجمي وخاطب عربي
فالمراد بقوله الخ اقول قال الله تنقا ولو جعلناه قرانا اعجميا لقالوا لولا فصلت
اياته اعجمي وعربي وفي الكشاف كانوا تعنتهم فيقولون هلا نزل القران
بلغة العجم فقيل لو كان كما تقترحون لم يزيدوا الا تعاضي والتعنت وقالوا
لولا فصلت اياته اي بينت ولخشت بلسان نفقهه وتفهمه اعجمي وعربي
الهمزة همزة الانكار بمعنى الانكار واوفقوا القران اعجمي ورسول عربي او بدل
اليه عربي قال المحقق ثانيها ان بين الموافقة في الحروف اذ الاصالة والزيادة لا
يتحققان بدونه والمعتبر الحروف الاصلية فان حروف الزيادة مثل الاشتقاق
والاستباق لا عبرة بها اقول الضمير المستكن في قوله بموافقة راجع الى الفرع
والبارز الى الاصل والمراد بالحروف الحروف الاصلية للاصل فيكون احتراز عن
الحروف الزائدة له والمعنى ان يوافق الفرع الاصل في جميع حروف الاصول
لان الاصل فانها المعتبرة لا الحروف الزائدة فلا بد من اعتبار اصوله حروف
اصلية وحروف زائدة واعتبار فرع موافق له في جميع حروفه الاصلية دون
الزائدة مثل الاستحجال فانه اصل له حروف اصلية وزائدة واستحجل فرع له
وموافق له في حروفه الاصلية وهي العين والجيم واللام ومخالف له في بعض
الحروف الزائدة حيث فقد فيه الالف وكذا الاستباق مع استبق او
الاشتياق مع اشتاق وبهذا اتضح ان قول الفاضل البهبهاني ان قوله
والمعتبر الحروف الاصلية اشارة الى فائدة تقييد الحروف بالاصول وبيانها
انه لو لم يقيدها بالاصول لكان المعتبر في الاشتقاق موافقة الفرع الاصل
في جميع الحروف من الاصلية والزائدة لان الجميع المضاف مفيد للعموم لكون المفرد
في حروف الزوائد ليست بمعتبرة اتفاقا وليس كذلك لان الاستحجال مشتقا من الحجل
والاشتياق من الشوق والاستباق من السبق مع عدم الموافقة بين
الفرع والاصل في الزوائد ليس كما ينبغي وكذا قول الفاضل الشريف ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)